



NO:
Date:
دولة فلسطين
هيئة تسوية الأراضي والمياه
مكتب رئيس الهيئة
وارد (صادر)
الرقم: ١٦٥
التاريخ: ٢٠١٧/١/٣

أمر تسوية
 الصادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه الفلسطينية

الرقم:
التاريخ:

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم 40 لسنة 1952م والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016م بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه

اقرر:

1- اعتبار المساحة المبين مسار حدودها واحاديثاتها بالمخاطط المرفق، والتي تمثل جزءاً من أراضي مدينة الخليل التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب اعلان تسوية يصدر فيما بعد.

2- على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المناطق تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

٢٠١٨

رئيسي هيئة تسوية الأراضي والمياه

State of Palestine
Land & Water Settlement Comission
Office of the Comission Chairman




دولة فلسطين
هيئة تسوية الأراضي والمياه
مكتب رئيس الهيئة

NO:

الرقم :

Date:

التاريخ :



معالي الأخ كمال ابراهيم حفظه الله.
رئيس ديوان الفتوى والتشريع.
تحية طيبة

وفقاً لمتطلبات المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952 وسندًا لنص المادة رقم (6) من القرار بقانون رقم 7 لسنة 2016 بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه أرفق لكم أمر تسوية جزء من أراضي مدينة الخليل المبين مسار حدودها واحداثياتها بالمخاطط المرفق التابعة لمحافظة الخليل، للتلطيف بنشره في الجريدة الرسمية بأسرع وقت ممكن.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

